

353285 - أخذ صور إعلانات العروض لمحلات تجارية ونشرها، والكتابة عليها أن أسعار محله أرخص

منها

السؤال

عندي محل تجاري صغير، يبيع بالتجزئة، وهناك متاجر كبيرة قريبة مني، وتصنع عروضاً، وتقوم بعمل إعلانات للعروض، وفي أكثر الأحيان تكون أسعار المنتجات التي عليها عروض - التي من المفترض أن تكون رخيصة - تكون أعلى أو مساوية لأسعارنا العادية بدون عروض لهذه المنتجات. فهل يجوز أن آتي بصور العروض من عندهم، وأنشرها لزبائني، وأكتب تعليقا على الصور أن أسعارنا أقل أو مساوية لهذه العروض، مع العلم أن اسم المتجر الآخر يكون مكتوبا على الصور؟ وهل يصنع فرقا إذا صنعت تعتيما على اسم المتجر الآخر، مع العلم أنه في كثير من الأحيان يمكن معرفة المتجر حتى لو عتمت على الاسم من تنسيق الإعلان؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الإعلانات التي تقدمها المحلات عن العروض: ملك خاص لها، لا يجوز الاعتداء عليه؛ لأن حقوق التأليف والابتكار والاختراع حقوق معتبرة شرعا.

وقد صدر عن مجمع الفقه الإسلامي قرار بخصوص الحقوق المعنوية، جاء فيه:

" ثالثاً: حقوق التأليف والاختراع أو الابتكار مصونة شرعاً، ولأصحابها حق التصرف فيها، ولا يجوز الاعتداء عليها " انتهى من "مجلة المجمع" (ع 5، ج 3 ص 2267).

فلا يجوز لك استغلال هذه الصور للإعلان عن منتجات عندك، فضلا عن الدعاية السيئة والتنفير من المتجر صاحب الإعلان.

فما تريد القيام به يشتمل على أمرين قبيحين:

1- العدوان على حق محترم شرعا.

2- إلحاق الأذى بالغير، عن طريق المقارنة ولفت الانتباه إلى فرق السعر وعدم جدوى العرض التجاري، وهذا محرم، وكونه مع استغلال صورة الإعلان يجعله أمرا شديداً القبح.

فاتق الله واحذر العدوان على حق غيرك، أو إلحاق الأذى به، وافعل للناس ما تحب أن يفعل معك.

وقد روى مسلم (1844) عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزْحَزَحَ عَنِ النَّارِ ، وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ ، فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَلَيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ .**

قال القاضي عياض في "إكمال المعلم" (6/256) : " وقوله: " وليأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه " : من جوامع كلمه ، واختصار حكمه صلى الله عليه وسلم ، وهذا معيار صحيح فيما يعتبره الإنسان من أفعاله ، وتمييزه قبيحها من حسنها " انتهى .

وقال الشيخ ابن عثيمين في "شرح رياض الصالحين" (3/664) : " (وليأت إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه) : يعني يعامل الناس بما يحب أن يعاملوه به ، فينصح للناس كما ينصح لنفسه ، ويكره للناس ما يكره لنفسه ، فيكون هذا قائماً بحق الله ، مؤمناً بالله واليوم الآخر ، وقائماً بحق الناس ، لا يعامل الناس إلا بما يحب أن يعاملوه به ، فلا يكذب عليهم ، ولا يغشهم ، ولا يخدعهم ، ولا يحب لهم الشر ، يعني يعامل الناس بما يحب أن يعاملوه به .

فإذا جاء يسأل مثلاً هل هذا حرام أم حلال؟ قلنا له: هل تحب أن يعاملك الناس بهذا؟ إذا قال: لا قلنا له: اتركه ، سواء كان حلالاً أم حراماً ، ما دمت لا تحب أن يعاملك الناس به ، فلا تعامل الناس به ، واجعل هذا ميزاناً بينك وبين الناس في معاملتهم ؛ لا تأت الناس إلا ما تحب أن يؤتى إليك ؛ فتعاملهم باللطف كما تحب أن يعاملوك باللطف واللين ، بحسن الكلام ، بحسن المنطق ، بالبيان باليسر كما تحب أن يفعلوا بك هذا ، هذا الذي يزحزح عن النار ويدخل الجنة. نسأل الله تعالى أن يجعلنا وإياكم منهم " انتهى .

والله أعلم.